

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٢

بالترخيص بإقامة مدقن خاص براغب بابا محافظة الإسكندرية
رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الدستور :

وحل قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠
والقوانين المعاللة له ولا نفعه التنفيذية :

رمل القانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٧١ في شأن الحكم المحلي ،
وحل القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ في شأن الجيارات ،

قرر :

مادة ١ - الترخيص بإقامة مدقن خاص للعارف بآفة الشيخ على شحاته
السياح بمسجد الشيخ مل السياك براغب (بابا) محافظة الإسكندرية على
الموعد الموضح بالذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية :

صدر براسة الجمهورية في ٢٩ دیج الأئمّة ١٢٩٢ (١١ يونيو ١٩٧٢)
أئور السادات

مذكرة إيضاحية

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٢
بشأن الترخيص بإقامة مدقن خاص للرحمون الشيخ على شحاته
السياح بمسجد الشيخ مل السياك براغب بابا محافظة الإسكندرية
كان المرحوم الشيخ على شحاته السياك يقيم بشارع الياسمين بذلك بدائرة
محرم بك وهو صاحب محل حلوانى بشارع زين العابدين وبشارع رافع
بابا ومحصن للحلويات بذلك الذى كان يقيم به .

وكان حال حياته عميداً للثلاثة السياك براغب بابا والتي ينتفع أفرادها
بسعة طيبة ومركتاجتها عزاز .

تقدم أهل المرحوم الشيخ المذكور - بطلب لقل رفاته من مدنه
الحالى بالزيارة إلى ضريحه الجديد بمسجد الشيخ على السياك براغب
بابا محافظة الإسكندرية ووافق على ذلك كل من الأمانة العامة للاتحاد
الاشتراكى ومديرية الأمن ومديرية الشئون الصحية محافظة الإسكندرية -
كما وافق أيضاً مجلس التقى لمحافظة بحثته المنعقدة بتاريخ
١٩٧١/١٢/٢٧

ولهذا الفرض فقد أعد مشروع القرار الجمهوري المرافق - برجاء التفضل
بالمواقة عليه وإصداره .

نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية

محمود سالم

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ
المشروع المشار إليه في المادة السابقة الموضح مسامتها وأسماء ملاكيها
بالذكرة المرفقة لهذا القرار .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر براسة الجمهورية في ٢٩ دیج الأول ١٢٩٢ (١١ أبريل ١٩٧٢)
أئور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٤٠ لسنة ١٩٧١
باعتبار مشروع إقامة واقع مياه ببابا زمام شوبك بسطة
بكركون مدينة الزقازيق محافظة الشرقية من أعمال المتفعة العامة
في إطار خطة الدولة التي تهدف إلى توفير مياه الشرب القبة في جميع
أحياء الجمهورية وتوفير الضفتون الكافي لتلبية احتياجات المصادر في استهلاك
مياه الشرب القبة التي ترقت على زيادة السكان والتقدم الصناعي ، وافق
السيد محافظ الشرقية على إقامة واقع مياه ببابا زمام شوبك بسطة بكركون
مدينة الزقازيق محافظة الشرقية .

وقد وقع الاختيار على الموقع اللازم لإقامة هذا الواقع بجوار موقع عملية
تدعم محطة المياه الارتوازية لمدينة الزقازيق وهو صارمة من أرض زراعية
مساحتها ٣٠٠٠ متر مربع و٦٠٠٠ قراريط موحلة الحمود والمعلم على الرسم المراقب ،
واقعة ضمن القطعة رقم ١ بموضع الملوى رقم ١٠ بزمام شوبك بسطة ملك
ورثة المرحوم عبد العزيز رضوان ومهى عمر ، اللذين وافقوا على تزويج ملكيتهم ،
كما وافق السيد نائب رئيس الوزراء للزراعة والرى ووزير الزراعة على السير
في إجراءات تزويج ملكية المساحة المذكورة .

ونظراً للصيغة العاجلة لهذا المشروع فقد نفذ على الطبيعة قبل السير
في إجراءات استصدار قرار رئيس جمهورية باعتبار مشروع إقامة الواقع
سالف الذكر من أعمال المتفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له
بطريق التنفيذ المباشر طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن
توزيع ملكية العقارات للفعلة العامة أو التحسين والقوانين المعاللة له .

وقد أفادت الهيئة العامة لمياه الشرب بأن المبلغ اللازم للتغريم عن تزويج
الملكية البالغ قدره ٢٩٢٠ جنيهًا قد أودع تحت تصرف مصلحة المساحة
بموجب الشيك رقم ٢١٣٩٧٣ بتاريخ ١٩٧٠/٦/٢٠ وطلبت السير في إجراءات
استصدار قرار رئيس جمهورية اللازم في هذا الصدد حتى يتضمن صرف
التعويضات لستعيضاً .

ويقرض وزير الإسكان والتشيد بمعرض مشروع القرار المرافق -
برجاء في حالة الموافقة على التفصيل بإصداره .

وزير الإسكان والتشيد

مهندس : عبد العزيز كمال محمد